

البداء في التكوين

البداء في التكوين

* العلم الإلهي الأزلية لا ينافي قدرته.

* موقف اليهود من قدرة الله.

* موقع البداء عند الشيعة.

* أقسام القضاء الإلهي.

* ثمرة الاعتقاد بالبداء.

* حقيقة البداء عند الشيعة.

* أحاديث أهل السنة الدالة على البداء.

* إنباء المعصومين بالحوادث المستقبلة.

(382)

بمناسبة الحديث عن النسخ في الأحكام وهو في أفق التشريع، وبمناسبة أن النسخ كالبداء وهو في أفق التكوين، وبمناسبة خفاء معنى البداء على كثير من علماء المسلمين، وأنهم نسبوا إلى الشيعة ما هم برآء منه، وأنهم لم يحسنوا في الفهم ولم يحسنوا في النقد، ولبيتهم إذ لم يعرفوا تثبتوا أو توافقوا⁽¹⁾ كما تفرضه الأمانة في النقل، وكما تقتضيه الحيطة في الحكم، والورع في الدين، بمناسبة كل ذلك وجب أن نذكر شيئاً في توضيح معنى البداء وإن لم تكن له صلة – غير هذا – بمدخل التفسير.

لاريب في أن العالم بأجمعه تحت سلطان الله وقدرته، وأن وجود أي شيء من الممكناً منوط بمشيئة الله تعالى، فإن شاء أوجده، وإن لم يشاً لم يوجده.

ولا ريب أيضاً في أن علم الله سبحانه قد تعلق بالأشياء كلها منذ الأزل، وأن الأشياء بأجمعها كان لها تعين علمي في علم الله الأزلية وهذا التعين يعبر عنه بـ " _____

(1) انظر التعليقة رقم (9) للوقوف على اختلاق الفخر الرازي نسبة الجهل إلى الله على لسان الشيعة - في قسم التعليقات.

(383)

تقدير الله" تارة وبـ "قصائده" تارة أخرى، ولكن تقدير الله وعلمه سبحانه بالأشياء منذ الأزل لا يزاحم ولا ينافي قدرته تعالى عليها حين إيجادها، فان الممكن لا يزال منوطاً بتعلق المشيئة الله بوجوده التي قد يعبر عنها بالاختيار، وقد يعبر عنها بالإرادة، فإن تعلقت المشيئة به وجد وإن لم يوجد. والعلم الإلهي يتعلق بالأشياء على واقعها من الإنطة بالمشيئة الإلهية، لأن انكشف الشيء لا يزيد على واقع ذلك الشيء، فإذا كان الواقع منوطاً بمشيئة الله تعالى كان العلم متعلقاً به على هذه الحالة، وإن لم يكن العلم علماً به على وجهه، وإنكشفا له على واقعه. فمعنى تقدير الله تعالى للأشياء وقصائده بها: أن الأشياء جميعها كانت متعينة في العلم الإلهي منذ الأزل على ما هي عليه من أن وجودها معلق على أن تتعلق المشيئة بها، حسب اقتضاء المصالح والمفاسد التي تختلف باختلاف الظروف والتي يحيط بها العلم الإلهي.

موقف اليهود من قدرة الله:

وذهب اليهود إلى أن قلم التقدير والقضاء حينما جرى على الأشياء في الأزل استحال أن تتعلق المشيئة بخلافه. ومن أجل ذلك قالوا: يد الله مغلولة عن القبض والبسط والأخذ والإعطاء، فقد جرى فيها قلم التقدير ولا يمكن فيها التغيير(1).

ومن الغريب أنهم قاتلهم الله - التزموا بسلب القدرة عن الله، ولم يلتزموا بسلب القدرة عن العبد، مع

أن الملك في كليهما واحد، فقد تعلق العلم الأزلية بأفعال الله تعالى، وبأفعال العبيد على حد سواء.

(1) انظر التعليقة رقم (10) لمعرفة بعض الأخبار الدالة على مشيئة الله تعالى – في قسم التعليقات.

(384)

موقع البداء عند الشيعة:

ثم إن البداء الذي تقول به الشيعة الإمامية إنما يقع في القضاء غير المحتمم، أما المحتمم منه فلا يختلف، ولا بد من أن تتعلق المشيئة بما تعلق به القضاء، وتوضيح ذلك أن القضاء على ثلاثة أقسام:

أقسام القضاء الالهي:

الأول: قضاء الله الذي لم يطلع عليه أحداً من خلقه، والعلم المخزون الذي استأثر به لنفسه، ولا ريب في أن البداء لا يقع في هذا القسم، بل ورد في روايات كثيرة عن أهل البيت (عليهم السلام) أن البداء إنما ينشأ من هذا العلم.

روى الشيخ المدقوق في "العيون" بإسناده، عن الحسن بن محمد النوفلي أن الرضا (عليه السلام) قال لسليمان المروزي:

"رويت عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: إن الله عز وجل علمين علما مخزونا مكنونا لا يعلمه إلا هو من ذلك يكون البداء، وعلما علمه ملائكته ورسله، فالعلماء من أهل بيته يعلمونه..."(1).

وروى الشيخ محمد بن الحسن الصفار في "بصائر الدرجات" بإسناده عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

"إن الله علمني: علم مكنون مخزون لا يعلمه إلا هو، من ذلك

(1) عيون أخبار الرضا: 2 / 159، باب 13 في ذكر مجلس الرضا مع سليمان المروزي، راجع البحار: 954، باب 3، الحديث: 2.

(385)

يكون البداء وعلم علمه ملائكته ورسله وأنبياءه، ونحن نعلمهم"(1).

الثاني: قضاء الله الذي أخبر نبيه وملائكته بأنه سيقع حتماً، ولا ريب في أن هذا القسم أيضاً لا يقع فيه البداء، وإن افترق عن القسم الأول، بأن البداء لا ينشأ منه.

قال الرضا (عليه السلام) لسليمان المروزي - في الرواية المتقدمة عن الصدوق :-:

"إن علياً (عليه السلام) كان يقول: العلم علماً، فعلم علمه الله ملائكته ورسله، فما علمه ملائكته ورسله فإنه يكون، ولا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسليه وعلم عنده محزون لم يطلع عليه أحداً من خلقه يقدم منه ما يشاء، ويؤخر ما يشاء، ويمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء" (2).

وروى العياشي عن الفضيل، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: "من الأمور أمر محظومة جائبة لا محالة، ومن الأمور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء، ويمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء، لم يطلع على ذلك أحداً - يعني الموقوفة - فاما ما جاءت به الرسل فهي كائنة لا يكذب نفسه، ولا نبيه، ولا ملائكته" (3).

(1) بصائر الدرجات: 2 / 109، باب 21 الحديث: 2، ورواوه الشيخ الكليني عن أبي بصير أيضاً، راجع الكافي: 1 / 147، الحديث: 8. وبحار الأنوار: 4 / 109، باب 3، رقم الحديث: 27.

(2) عيون أخبار الرضا: باب 13 ورواوه الشيخ الكليني عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر (عليه السلام)، الكافي: 1 / 147، رقم الحديث: 6.

الثالث: قضاء الله الذي أخبر نبيه وملائكته بوقوعه في الخارج إلا أنه موقوف على أن لا تتعلق مشيئة الله بخلافه. وهذا القسم هو الذي يقع فيه البداء:

{يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنه ألم الكتاب 13: 39. الله الأمر من قبل ومن بعد} (29: 4).

وقد دلت على ذلك روايات كثيرة منها هذه:

1 - ما في "تفسير علي بن إبراهيم" عن عبد الله بن مسakan، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

"إذا كان ليلة القدر نزلت الملائكة والروح والكتبة إلى سماء الدنيا، فيكتبون ما يكون من قضاء الله تعالى في تلك السنة، فإذا أراد الله أن يقدم شيئاً أو يؤخره، أو ينقص شيئاً أمر الملك أن يمحو ما يشاء، ثم أثبت الذي أراده. قلت: وكل شيء هو عند الله مثبت في كتاب؟ قال: نعم. قلت: فأي شيء يكون بعده؟ قال: سبحان الله، ثم يحدث الله أيضاً ما يشاء تبارك وتعالى" (1).

2 - ما في تفسيره أيضاً، عن عبد الله بن مسakan، عن أبي جعفر وأبي عبد الله وأبي الحسن (عليهم السلام) في تفسير قوله تعالى:

{فيها يفرق كل أمر حكيم} (44: 4).

"أي يقدر الله كل أمر من الحق ومن الباطل، وما يكون في تلك السنة، وله فيه البداء والمشيئة. يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء من

(1) نقل عن البحار: راجع البحار: 4 / 99، باب 3، رقم الحديث: 9، و 97 / 12، باب 53، الحديث: 18.

الآجال والأرزاق والبلايا والأعراض والأمراض، وبزيادة فيها ما يشاء وينقص ما يشاء .."(1).

3 - ما في كتاب "الاحتجاج" عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أن قال:

"لولا آية في كتابك، لأخبرتكم بما كان وبما يكون وبما هو كائن إلى يوم القيمة، وهي هذه الآية: يمحوا ..."(2).

وروى المدقوق في الأمالي والتوحيد بإسناده عن الأصبغ عن أمير المؤمنين (عليه السلام) مثله.

4 - ما في "تفسير العياشي" عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال:

"كان علي بن الحسين (عليه السلام) يقول: لولا آية في كتابك لحدثكم بما يكون إلى يوم القيمة. فقلت: أية آية؟ قال: قولك: يمحوا ..."(3).

5 - ما في "قرب الإسناد" عن البزنطي عن الرضا (عليه السلام) قال:

قال أبو عبد الله، وأبو جعفر، وعلي بن الحسين، والحسين بن علي، والحسن بن علي، وعلي بن أبي طالب (عليهم السلام): "لولا آية في كتابك لحدثناكم بما يكون إلى أن تقوم الساعة: يمحوا ..."(4).

إلى غير ذلك من الروايات الدالة على وقوع البداء في القضاء الموقوف.

(1) نفس المصدر ص 134.

(2) الاحتجاج للطبرسي: ص 137 المطبعة المرتضوية - النجف الأشرف.

(3) تفسير العياشي: 2 / 215 الحديث: 59. راجع بحار الأنوار: 4 / 118، باب 3، رقم الحديث 52.

(4) قرب الاسناد: ص 353، رقم الحديث: 1266. نفس المصدر ص 97، باب 3، الحديث: 5.

(388)

وخلصة القول: ان القضاء الحتمي المعتبر عنه باللوح المحفوظ، وبأم الكتاب، والعلم المخزون عند الله يستحيل أن يقع فيه البداء. وكيف يتصور فيه البداء؟ وأن الله سبحانه وتعالى سبحانه عالم بجميع الأشياء منذ الأزل، لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء.

روى المدقوق في "إكمال الدين" بإسناده، عن أبي بصير وسماعة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

"من زعم أن الله عز وجل يبدو له في شيء اليوم لم يعلمه أمس فا برؤوا منه" (1).

وروى العياشي، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) يقول:

"إن الله يقدم ما يشاء، ويؤخر ما يشاء، ويمحو ما يشاء، ويثبت ما يشاء وعنه أم الكتاب، وقال: فكل أمر يريده الله فهو في علمه قبل أن يصنعه، وليس شيء يبدو له إلا وقد كان في علمه، إن الله لا يبدو له من جهل" (2).

وروى أيضاً عن عمارة بن موسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام) :

"سئل عن قول الله: يمحو الله... قال: إن ذلك الكتاب كتب يمحوه الله ما يشاء ويثبت، فمن ذلك الذي يرد الدعاء القضاء، وذلك الدعاء مكتوب عليه الذي يرد به القضاء، حتى إذا صار إلى أم الكتاب لم يغنم الدعاء فيه شيئاً" (3).

(1) إكمال الدين: ص 70.

(2) تفسير العياشي: 2 / 218، الحديث: 71.

(389)

وروى الشيخ الطوسي في "كتاب الغيبة" بإسناده عن البزنطي، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: علي بن الحسين، وعلي بن أبي طالب قبله، ومحمد بن علي وعمر بن محمد (عليهم السلام):

"كيف لنا بالحديث مع هذه الآية {يمحو الله...} فاما من قال بأن الله تعالى لا يعلم الشيء إلا بعد كونه فقد كفر وخرج عن التوحيد" (1).

والروايات المأثورة عن أهل البيت (عليهم السلام) أن الله لم ينزل عالماً قبل أن يخلق الخلق (2)، فهي فوق حد الإحصاء، وقد اتفقت على ذلك كلمة الشيعة الإمامية طبقاً لكتاب الله وسنة رسوله، جرياً على ما يقتضيه حكم العقل الفطري الصحيح.

ثمرة الاعتقاد بالبداء:

والبداء: إنما يكون في القضاء الموقوف المعتبر عنه بلوغ المحو والإثبات، والالتزام بجواز البداء فيه لا يستلزم نسبة الجهل إلى الله سبحانه وليس في هذا الالتزام ما ينافي عظمته وجلاله.

فالقول بالبداء: هو الاعتراف الصريح بأن العالم تحت سلطان الله وقدرته في حدوثه وبقائه، وإن إرادة الله نافذة في الأشياء أولاً وأبداً، بل وفي القول بالبداء يتضح الفارق بين العلم الإلهي وبين علم المخلوقين، فعلم المخلوقين - وإن كانوا أنبياء أو أوصياء - لا يحيط بما أحاط به علمه تعالى، فانبعضاً منهم إن كان عالماً - بتعليم

(1) كتاب الغيبة: ص 430، الحديث: 240. وروى الشيخ الكليني بإسناده عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: "ما بدا في شيء إلا كان في علمه قبل أن يبدو له" الكافي: 1 / 148، الحديث: 9.

إِيَاهُ - بِجُمِيعِ عَوَالِمِ الْمُمْكِنَاتِ لَا يَحِيطُ بِمَا أَحاطَ بِهِ عِلْمٌ إِلَّا الْمَخْزُونُ الَّذِي اسْتَأْثَرَ بِهِ لِنَفْسِهِ، فَإِنَّهُ
لَا يَعْلَمُ بِمَا شَيْءَ إِلَّا حَيْثُ يَخْبِرُهُ إِلَّا تَعْلَمُ بِهِ عَلَى نَحْوِ الْحَتْمِ.

والقول بالبداء: يوجب انقطاع العباد إلى الله وطلبه إجابة دعائه منه وكفاية مهماته، وتوفيقه للطاعة، وإبعاده عن المعصية، فإن إنكار البداء والالتزام بأن ما جرى به قلم التقدير كائن لا محالة - دون استثناء - يلزمه يأس المعتقد بهذه العقيدة عن إجابة دعائه، فإن ما يطلبه العبد من ربه إن كان قد جرى قلم التقدير بإنفاذـه فهو كائن لا محالة، ولا حاجة إلى الدعاء والتـوسل، وإن كان قد جرى القلم بخلافـه لم يقع أبداً، ولم ينفعـه الدعاء ولا التـضرع، وإذا يئـس العـبد من إجابة دعائـه ترك التـضرع لحالـقه، حيث لا فـائدة في ذلك، وكذلك الحال في سائر العـبادات والمـدقـات التي وردـ عن المـعـصومـين (عليـهم السـلام) أنها تـزيد في العـمر أو في الرـزـق أو غير ذلك مما يـطلـبه العـبد.

وهذا هو سر ما ورد في روايات كثيرة عن أهل البيت (عليهم السلام) من الاهتمام بشأن البداء.

فقد روى الصدوق في كتاب "التوحيد" بإسناده، عن زرارة، عن أحدهما (عليهما السلام) قال:

"ما عبد الله عزوجل بشيء مثل [أفضل من] البداء" (١).

وروى ياسناده، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

"ما عظم إلهٗ عز وجل بمثل البداء" (2).

(1) و (2) التوحيد: ص 331 – 333 باب 54، البداء، الحديث 1 و 2. راجع الكافي: 1 / 146، الحديث 1.

وروى بإسناده، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

"ما بعث الله عزوجل نبيا حتى يأخذ عليه ثلاط خصال: الإقرار بالعبودية وخلع الأنداد، وأن الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء" (1).

والسر في هذا الاهتمام: أن إنكار البداء يشترك بالنتيجة مع القول بأن الله غير قادر على أن يغير ما جرى عليه قلم التقدير. تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. فإن كلا القولين يؤ sis العبد من إجابة دعائه، وذلك يوجب عدم توجهه في طلباته إلى ربه.

حقيقة البداء عند الشيعة:

وعلى الجملة: فان البداء بالمعنى الذي تقول به الشيعة الإمامية هو من الإبداء الاطهار حقيقة، وإطلاق لفظ البداء عليه مبني على التنزيل والإطلاق بعلقة المشاكلة. وقد اطلق بهذا المعنى في بعض الروايات من طرق أهل السنة.

روى البخاري بإسناده عن أبي عمرة، أن أبو هريرة حدثه أنه سمع رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول:

"إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبْرَصْ وأعْمَى وأقْرَعْ، بدا الله عزوجل أن يبتليهم فبعث إليهم ملائكة فأتبى الأبرص..." (2).

(1) التوحيد: 333، الحديث: 3. راجع الكافي: 1 / 147، الحديث: 3.

(2) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، رقم الحديث 3205 وصحيف مسلم: كتاب الزهد والرفاق، رقم الحديث: 5265.

{الآن علم أَنْ فِيكُمْ ضُعْفًا} {8: 66}.

وقوله تعالى:

{لَنَعْلَمْ أَيِ الْحَرَبَينِ أَحْصَى لِمَا لَبَثُوا أَمْدَأ} {12: 8}.

وقوله تعالى:

{لَنَبْلُوْهُمْ أَيْهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا} {8 : 7}.

وما أكثر الروايات من طرق أهل السنة في أن الصدقة والدعاء يغيران القضاء⁽¹⁾.

أما ما وقع في كلمات المعصومين (عليهم السلام) من الإنباء بالحوادث المستقبلة فتحقيق الحال فيها: أن المعصوم متى ما أخبر بوقوع أمر مستقبل على سبيل الحتم والجزم دون تعليق، فذلك يدل أن ما أخبر به مما جرى به القضاء المحتوم وهذا هو القسم الثاني "الحتمي" من أقسام القضاء المتقدمة. وقد علمت أن مثله ليس موضعًا للبداء، فإن أَنْ لا يكذب نفسه ولا نبيه. ومتى ما أخبر المعصوم بشيء متعلقًا على أن لا تتعلق المشيئة الإلهية بخلافه، ونصب قرينة متصلة أو منفصلة على ذلك فهذا الخبر إنما يدل على جريان القضاء الموقوف الذي هو موضع البداء. والخبر الذي أخبر به المعصوم صادر وإن جرى فيه البداء، وتتعلق المشيئة الإلهية بخلافه. فإن الخبر - كما عرفت - منوط بأن لا تخالفه المشيئة.

(1) انظر التعليقة رقم (11) للوقوف على روايات تفيد أن الدعاء يغير القضاء – في قسم التعليقات.

وروى العياشي، عن عمرو بن الحمق قال:

"دخلت على أمير المؤمنين (عليه السلام) حين ضرب على قرنه، فقال لي: يا عمرو إني مفارقكم، ثم قال: سنة السبعين فيها بلاء... فقلت: بأبي أنت وأمي قلت: إلى السبعين بلاء، فهل بعد السبعين رخاء؟ قال:

نعم يا عمرو إن بعد البلاء رحاء .. " وذكر آية { يمحوا آثارهم } (1) .

(1) تفسير العياشي: 2 / 217، رقم الحديث: 68.

(394)

المصدر: البيان في تفسير القرآن - ص ٣٨٢ إلى ٣٩٤